عقد رسمى بمحو قيد رهن رسمى

وزارة العدل
مصلحة الشهر العقاري والتوثيق
مكتب التوثيق
انه في يوم الموافق / /
حضر أمامنا نحن موثق العقود الرسمية بالمكتب سالف البيان ل من :
1- السيد /..... المصري الجنسية مسلم الديانة والبالغ من العمر سنة يقيم برقم شارع قسم محافظةبطاقة عائلية رقم سجل مدني (طرف أول)
2- السيد /..... المصري الجنسية مسلم الديانة والبالغ من العمر سنة يقيم برقم شارع قسم محافظةبطاقة عائلية رقم سجل مدني (طرف ثان)
بعد أن أقر الطرفان بأهليتهما للتعاقد طلبا منا تحرير العقد التالي :
(البند الاول) بموجب عقد رهن رسمى موثق بمكت تحت رقم بتاريخ / / رهن الطرف الثانى للطرف الاول العقار المملوك له رقم تنظيم بشارعقسممحافظة والبالغ مساحته مترا مربعا والذى يحده من الناحية البحرية والقبلية والشرقية والغربية ضمانا للوفاء بمبلغ فقط جنيها والفوائد المستحقه بواقع% سنويا .
وقد قيد هذا الرهن بذات المكتب سالف الذكر تحت رقم بتاريخ / /
" ان كان العقار المرهون من الاراضى الزراعية ، وجب ذكر اسم الناحية والحوض ورقم القطعة فضلا عن المساحة والحدود والتكاليف "
(البند الثانى) يقر الطرف الاول بأنه قد قبض بمجلس هذا العقد " او خارج مجلس هذا العقد " مبلغ فقط جنيها من الطرف الثانى ، يمثل أصل الدين المضمون بالرهن وقدره فقط جنيها ومصروفات العقد والقيد " والتجديد ان كان القيد قد جدد " وقدرها فقط جنيها ، والفوائد التى كانت مستحقة عند القيد الاصلى وقدرها فقط جنيها وما استحق منها بعد ذلك وحتى

الوفاء وقدرها فقط جنيها وبذلك يكون الطرف الثانى قد قام بالوفاء بالتزامه وفاء كاملا .
ويقبل الطرف الاول محو القيد المبين بالبند السابق للوفاء بالمبلغ المضمون ، واعتبار عقد الرهن المشار اليه بالبند الاول متضمنا . وللطرف الثانى اتخاذ ما يلزم لاتمام هذا المحو .
(البند الثالث) يتحمل الطرف الثانى مصروفات هذا العقد وما يلزم لاتمام محو القيد
(البند الرابع) وكل الطرف الثانى بموجب هذا الاستاذ..... المحامى فى تسلم الصورة التنفيذية لهذا العقد لاجراء محو قيد الرهن سالف البيان بموجبها .
وبعد اثبات ما تقدم ، تلوناه على المتعاقدين فأقراه ووقعا عليه فى حضورنا وبذلك فقد تم التوثيق .
(الطرف الاول) (الطرف الثانى) (الموثق)
ملاحظة:
1- يرفق العقد بطلب للشهر القعارى الذى تم به القيد لاجراء المحو ويتم المحو بتدوين بيان به فى هامش القيـد ، وتعطى شهادة بذلك لمن يطلبها من المتعاقدين .
2- إذا الغى المحو عادت للقيد مرتبته الاصلية ولا يكون للالغاء اثر رجعى بالنسبة للقيود والتسجيلات التى اجريت فى الفترة ما بين المحو والغاء المحو
3- اذا امتنع الدائن عن ابرام عقد رسمى يقر فيه بقبوله محو القيد بعد قبض دينه كاملا شاملا المصروفات والفوائـد بموجب مخالصة ، كان للمدين رفع دعوى بمحو القيد ومتى اصبح الحكم الصادر فيها نهائيا تقدم به المـدين لمكتب الشهر العقارى الذى تم القيد به لاجراء المحو ، وقد يرفض الدائن قبول الوفاء ، وحينئذ يعرض عليه الدين عرضا حقيقيا يعقبه ايداعه بخزينة المحكمة ثم ترفع دعوى محو القيد .